

— رئيس الهيئة —

قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٩٩

بتاريخ ٨ / ٥ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وlaw him التتنفيذية.  
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
 التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

**المادة الأولى:** تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ عبد الله محمد السيد البرلسى - رقم قومي (٢٨٨٠١٠٩٨٨٠٠٥٩)  
 المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٦٧٥) ك وسيط تأمين حبر إلى وسيط تأمين  
 بشركة متلايف لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من اعتماد هذا القرار حتى ٢٠٢٥/٧/٣١ نهاية القيد.

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
المَهْيَةُ الْعَامَةُ لِلرِّقَابَةِ الْمَالِيَّةِ

د. محمد فريد صالح



٤٦٧٦